

محمد بن مقاتل قال بلغني ان ابن هبيرة بعث الى ابي
حنيفة رحمه الله فدعاها فاعتق له ذلك مما استبد بها
وذلك انه كان اسرع اقربا ما الى القتل من الحاج
فان الحاج يدع الرجل يتعلم ويحج عليه وكان هذا
يسرع في العقوبة ولا يدعه للكلام قال فقال لوجه
رحمة الله بينا انا امشي مع الرسول وادانا برفيع حافر
دابة فالتقت فادانا ابن ابي ليلى فقلت هذا قاضيهم
لم تدع الا الخبر فلما الحقني سلم فقلت لم دعيتنا
فقال لا ادرى قال فنهفت لما حتى دخلنا عليه
فسلمنا عليه فرد السلام وقال ما ابا حنيفة ما
تقول في امارة تزوجت في عدتها فقلت قال فيها
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعرف بينهما ويجعل
الصداف في بيت المال ولا يجتمعان ابدا قال فسكت
ثم قال ما يتنكح فيها ابوتوا ب فقلت قال فيها علي ابن
ابي طالب رضي الله عنده يعرف بينهما ولها المهر عا
استحل من فرجها ثم اذا انتصت عدتها فهو حلال
من الخطاب قال فابي القولين ناخذ قال قلت
عمر بن الخطاب عندي افضل من علي واخذ هذا
يقول علي قال قال واما انتي ذلك وانما قال ابو حنيفة
رحمة الله عجز افضل مني خوفا ان يحج عليه اذ يقول
انا اختار قول علي انك فضلت عليا على عمر وكان عليا

لا يدعرو في ذلك الزمان باسمه ومن كان يسميه كان
يعاقب على ذلك وكانت العلامة فيها من المشايخ ان
يقولوا مال الشيخ فيها كذا وكذا وحكي عن محمد
البيهقي ان ابن هبيرة اتي بشاهد زور فقال علي
بالقاضي فقال بعض من عنده ان القاضي ورا حنيفة
والحاج يرا بطورا في المسجد فقال علي بهم حكي يقول
عن الرجل ما يصنع وهو عريان فقال ابن ابي
ليلى وهو قاضي يضرب اربع ما به سوط فقال
الحاج ما تقول قال يحلق راسه وحيثه ويسود
وجهه ويبقى قال لا يحنيفه ما تقول قال
بلغني عن بشرح القاضي انه كان اذا اتي بمثل هذا
يطران هذا سوطا طيف به في سوته وان كان
من الحرب طيف به في حبه ايتودكي عليه هذا
تثا هذا زور فاحذروه قال وكان علي راس حنيفة
عامة قد استنحى كرها على حيوته فلما اخرجوا من عنده
قال ابو حنيفة رحمه الله لا يبي ابي ليلى ويحك
ما هذا الذي اقميت فيه لو ضرب الرجل فمات
ما كنت تلتقي من يدي الله تعالى قال والله ما اريد
الا لربيعين سوطا من حبيبه الامير قلت ما قلت
تقال والحاج مالك في حلق لحيته اما الارس فتعمر
والعيار اريد كورايشه لو حلفت لحيته ثم يدي الحلق

Copyright © King Saud University